

تکرر الالوف بعده كل حزرة تسمى اعداد متضائلة باطنها وس
كل حزرة تسمى الا لاولية فاسمها واحد ثم العدد ان كان من حزرة واحدة مفردة كائنة
والا فيكب كالوزن والضم علة منزلة خالى وحده صورته ٥ فان رسم الشكل يخدا
من تسعة او لاصفر قبل فهو احادي الاتماني الاولي او بعده صفر واحد فهو العدد
لانه في الثالثة او بعد صفر من المسميات لامه في الثالثة او بعد ثلاثة اضعاف
فهي من احاد الالوف لانه في الرابعة وعلى هذا فالواحد يكذا ١ والعاشر يكذا
١ او المئوية يكذا ١٠٠ او الالاف يكذا ٥٥٥ | وعلى هذا يجيء الاشكال ولا
يختفي رسم المركب فالواحد عشر من واحد وعشرين فان الواحد الاولي والعشرة
من الثالثة ويرسمان يكذا ١١ او ترسم التسعة عشر يكذا ١٩ او الواحد
والستون يكذا ٤١ ولو قبيل ما يزيد واحد وستون فترسم يكذا ١٩١
واثنين ما يزيد وعشرين فارسم العشرين ثم المايه يكذا ١٥ او لو قبيل ما يزيد واحد
فترسم يكذا ١١ او لو قبيل ما يزيد وعشرين فالالاف في الرابعة فترسم يكذا ١١٥
و على هذا القيد من ضعفها ويستدل انه باعنتر للعدد على زوج وشكل على مكنته فان
فروع عدده فرع وطلب منزلته فاضرب بعده ما يعرض من خطوات الالوف في ثلاثة
ابدا وزد على الخارج اسفل مذكور ولو قبيل احاد الالوف في اي منزلة مفردة كبرت
الالوف بعدها فاضرب واحدا في ثلاثة وزد على الشكل المايه باصل واحد لامه
الاحادي المذكورة او لا يكفي الرابعة فهي في الرابعة ولو كان المطلوب عشرات الالوف
الالوف فاضرب اثنين في ثلاثة وزد على الخارج اس العددات وهو اثنان
فتحت شعانية وهي في الثالثة ولو كان المطلوب منزلة مئات الالوف الالوف
فاضرب ثلاثة في ثلاثة وزد على الخارج اس المئيات ثلاثة فيجعل ائمها في الثالثة عشر
فروع منزلة مفردة وطلب نوع ما فيها فاقسم اسرا عليه ثلاثة ابدا حيث يبقى منه ثلاثة او

وبهذا الانتهاء فما يجتمع فوق الخط فهو المطلوب فنوارد ان تجمع ثلاثة
 وثمانين الفا وسبعين مائة اربعة وسبعين الفا واثنين وخمسين فصاعها
 وبهذا $\frac{1}{9}$ ثم ثابت صفراء فوق الصغرى من ثم تزداد بازالة الثالثة ثم تجمع
 الاثنين الى السبعة يصل تسعه فاثبت ما فوقها ثم الثالثة الى السبعة بحكل
 عشرة فاثبت فوقها صفراء ثم ثابت العشرة بصورة الواحدة تحت ما في المائة
 واجمعه ليما فيها بحكل خمائة عشرة فاثبت الثانية بعد العصر بازاوما في المائة
 ثم العودة بصورة الواحد بعد الثانية على الخط ولكن المجموع $\frac{1}{9} \times 1098$ وهذا
 ما يزيد وتحاكون الفا وسبعين مائة وسبعين فهو المطلوب وانما ثابت بصورة الواحد
 بعد الثانية ولم تنزل به لانه لا شيء يمنعه اليه والاختبار بطرح احد
 المجموعين من الجواب فان يجيء الجميع الاخر صرح العمل والا فلا فهو صحيحة عشرة وعشرين
 الى خمسة وسبعين فالمجموع ما يزيد فان طرحت من المائة الا صفرة الي الاكبر والاكبر
 بقى الصفر فالعمل صريح وكوقي غيرها ففطط وان شئت فاطرح كل المجموعين
 بسبعين او بثمانين او بسبعين بحيث يبقى منه ما طرحت به او اقل واربعين
 كل طرحا زائدا ثم اجمع الباقتين فان كان المجموع ما طرحت به او اقل فهو الميزان والا
 فاطرحه بما طرحت كذلك مما يبقى لم بالميزان فاطرح الجواب بما طرحت به او افقه في المشار
 السابق لوطرك كل المجموعات مثلا لكان تقدير الاعلى سبعه وبقية الاسفل سبعه وعمومها
 اربعه عشرة فاطرح منه سبعه يبقى خمسة وهو الميزان فاد اطرحت الجواب بالنتيجة
 يبقى منه خمسة وهو كالميزان فلو يجيء غير الخط لكان اربعة الغلط والعمل في المجموعات
 الكثيرة كما سبق والواحد رسم خط على عينيك او سارك متصل خط الجواب
 لتبين بقية كل مجموع عن المائة فلنقبل حسب المائة $\frac{1}{9} \times 1097$
 ثم خمائة الف وسبعين وسبعين وسبعين ما يزيد $\frac{1}{9} \times 1097$

اهل فاليافي اس ان نوع المضاف الى الالوف والباقي بالقسمة عدد الالوف فهو
 قبل اي نوع في الرابعة فاقسم اسرها على ثلاثة فيجي واحد وهو اس الاصدقاء
 الى الالوف مرة لان المجموع واحد يمكن احاد الالوف ولو كان المطلوب ما في
 المائة والباقي بالقسمة اثنان وبالباقي واحد فهو احاد الالوف الالوف ولو
 كان المطلوب ما في المائة عشرة فالمبقى لدانه وهو اس المئات والباقي $\frac{1}{9}$ لباقي المطلوب
 مئات الالوف الالوف وهي كما هو درسوا فضع على رابعه واحد ثم
 رباعتها اثنين ثم على رباعتها ثلثة ولهذا الباقي ف تكون الاعداد المتشتت
 على وايل دوار الفرعية والمشتت على اول كلار ورعدة تكراره فلورس عدد لهذا
 $\frac{1}{9} \times 1098$ فضع على المائة وسبعين واحده فوق المائة وسبعين وعلى
 رباعتها اثنين فوق الثالثة وعليه رباعتها ثلثة فوق المائة وسبعين واحده رباعتها
 فوق المائة ف تكون الدور الاضيق اربعه والذى قبل اثنين
 والذى قبل واحد فقر عليه تقبيل الباب الاول في اعمال الصحيح
 وحيديم وطرح وضرب وقسمة وتجديم الجميع ضم عدد الاعداد ليعبر عنه محلا وعادة
 والعمل في جميع كل عددين اثنين تضمنها في سطرين متى يزد من حيث يكون المعاشر
 الاصدقاء العددات ثم العودة وبهذا وتمد فوقها خط التغيير الجواب فان
 بدات من الاول وهو الاول في فانظر في النزال الاول من احد السطرين وفي المواري
 خاف الاخر فحدثنا فاثبت فوقها صفراء وان خلت احد احاد في الاخر عدد
 فاثبتها فوقها كذلك والا فاجمع ما فيها فان حصل احاد فقط فاثبتها فوقها على
 الخط او عشرة فقط فاثبتت فوقها كذلك صفراء عشرة بصورة الواحدة
 المئنة الثانية او احاد وعشرة فاثبتت الاصدقاء فوقها عشرة بصورة الواحدة
 تحت المائة ثم اجمع ما في المائتين مع ما زالت به تحتهما كما جمعت ما في المئتين

لەھۇن

سبعين و في اربعه اثنا عشره وفي خمسين عشره وفي سبعه
احد وعشرون وفي ثمانينه اربعه وعشرون وفي تسعه سبعة وعشرون وفي
واربعه في اربعه سته عشره وفي خمسين عشره وفي سته اربعه وعشرون وفي سبعه
ثمانينه وعشرون وفي ثمانينه اثنا وثلاثون وفي تسعه سته وثلاثون وفي
في خمسين وعشرون وفي سته ثلاثون وفي سبعه حسنه وثلاثون وفي
ثمانينه اربعون وفي تسعه خمسه واربعون وستة في سته وثلاثون وفي
وسبعين اثنا واربعون وفي ثمانينه ثمانينه واربعون وفي تسعه
وخمسون وسبعين في سبعه تسعه واربعون وفي ثمانينه ستة وخمسون وفي
تسعه وثلاثون وثمانينه في ثمانينه اربعه وستون وفي تسعه اثنا وسبعين
وسبعين في تسعه احد وثمانون فان ضربت احادي في غيرها فتصيرها اول
او اثنا ز طره مادا فوقها خاتم اضرها في اخره كانه احادي وثبت الماخ
او ميداه في مقابله على الخط اضرها ايضا في متلوه مثبتا للخط مثله
في مقابلته متلوه فهو متلوه كذلك فهكذا الالاولي ثم اجمع ما على الخط فما كان له
المطلوب وهي ضربت في صفرها ثبت فوق صفرا فلوارد ضرب اربعه في
خمسين العقاو ثمانينه باية واحد ضئرها هكذا $\frac{4}{5} \times \frac{1}{5}$ ثم اضرب الاربعه
في الاصغر كانه اثنا وعشرين العقاو ثمانينه باية فوق الاشرين ثم متلوه كاذهن عصل عشره
فاثبتهما في مقابل الخط اي صفر باز ايهما ثم صورة الاشرين فوق العقاو ثمانينه في ثمانينه يحصل
اثنا وثلاثون فارسم الاشرين فوق بازا الشمالي ثم الثلائين بجهة اليمين فوق
الصفر في صفر واثب باز ايه صفر اتم في واحد يحصل اربعه فارسمها فوق الوسط
ثم الضرب فيكون الجواب هكذا اربعه $\frac{4}{5} \times \frac{1}{5}$ اغا جمعه يكن ما بين العقاد ثلاثة الاف
واثنين واربعه وهو المطلوب ولو جمعت اولاً فألا جاز غير الـ $\frac{4}{5}$ تحتاج الى محوه اثناء

ان نفس غازية واربعين العاشرة وخمسين علیها اربعة فضوع الاربعه تحت اخر السقوف
يمکنا بـ ١٥٤ عده مثبت با زراعه معاشر الماء واحد او اضر به فيما فيعني حاصل
الاربعه الغوري فعلمها ثم قصر الاربعه السفري مثلاً تحت الشماينة واثبت بمحبها
كذلك اثنين واصدر به فيما فيعني حاصل الشماينة فعلمها ثم قصر الاربعه ايضاً تحت
الحفر ونزل بحفر ثم الصفر ثم قصر بما يضاف تحت الحفر واثبت بمحبها واحد او اضر به
نيرها وطرح حاصل من الحفر بمحبها واصدر فائسته فوقها ثم قصر الاربعه مثلاً يمكن
فوقها ستة عشر فا ثبت بمحبها اربعه واحد او اضر بها فيما فيعني حاصلها السنة عشر
من سبعون المقصوم سبعة وعشرين فتح الخط وهو الجواب وذلك اثنا عشر الفا واربعه
عشر بمذكرة الصورة بـ ٢٠٧ عده ٢٤٤ عده
الشماينة يكن فوقها ٤٢٥١ عـ ١٤ غازية واربعون فا ثبت بمحبها ستة عشر واصدر به فيما
فيعني حاصلها الشماينة والاربعين فعلمها ثم قصره مثلاً ونزل بحفر ثم قصره اخر
تحت اخر ما نزل بحفر ثم قصر ثم قصر اخر بمذكرة ستة يكن فوقها ستة وخمسون
فا ثبت بمحبها سبعة واصدر به فيما فيعني حاصلها فوقي وقد تم العمل فيكون الجواب
ست الاف وسبعين ولو فرض المقصوم عليه سبعة فا ثبتة تحت الشماينة واثبت
تحت ستة واصدر به فيما فيتعص حاصلها عن الشماينة والاربعين ستة فا ثبتها
فوق الشماينة واشطب الاربعين ثم قصره مثلاً يكن فوقها سبعون فا ثبت بمحبها
غازية واصدر به فيما فيتعص حاصلها عن الستبعين رباعية فا ثبتها فوق الصفوف
علي الستبعين ثم قصره مثلاً يكن فوق خمسة وثلاثون فا ثبت بمحبها ستة واصدر به
فيه من بعض حاصلها عما فوقه مثلاً يكن فوق الخمسة واشطب الاربعه قصره
مثلاً يكن فوق ستة وثلاثون فا ثبت بمحبها خمسة واثب به فيما فيعني حاصلها
عما فوقه واحد او فهو كسر من فا ثبتة فوق يكن الجواب ستة الاف وثمانين مائة

وعشرات فاصله تحيطها لم يفصل ما فيها أحاديه متى ولادها وعشر
 على غير الاحاد فنوا ما أول اي لا يغير الا الواحد كاحد عشر او مركب وهو خلا وكتابي
 عشر فان كان الاول اذ عشر ليس فاعبره بما في اخر سطر المقسم كاينما احده
 وعشرين فاصله تحيطها لم يفصل ما فيها احاديه متى ولادها وعشر
 تحيط احدهما والا تغيره منزله وعده في احتساب خلا من حكت او لاي المقومهين
 الى اول سطرين اطربعده اذا ضرب في المقسم عليه يساوي حاصل ما فوقه واد
 ينحصر عنه باقام المقسم عليه فاصله تحيط اذ المقسم عليه ضرب في مفصل
 كاذا حاد اي اضربه في عده احاديه عشراته فان ساوي حاصل فوق فعليه وان
 بعدين يعيشه فاصلتهما فوق ثم اضربه في احاديه فان ساوي الى اصل ما فوق مع يعيشه في
 الى ادارن كان فعلىه والماضي ابا في فوق ثم قوة منزله وافعل كذلك الى اول المقسم
 حسب تقدم في القسم على الاحاد فما كان تحت المخطوب المطلوب وان كان من ثلاث
 مازل فاعتبه مثلث من اخر المقسم دان كان من اربع فبارع وعديهذا اضر
 الف وثلاثة خمسيه واربعه وخمسون على ثلاثة عشر فارس المثلث عشر من اخر المقسم
 هكذا عد ١٣ افيكون فوقه ثلاثة عشر فاصله تحيط المخطوب واحد او اضربه في العشرة
 كاينما واحد يعيشه حاصل ما فوقه ثم في المثلث فيساوي حاصل المثلث الباقي فعمل
 المثلث عشر العد يعن قصر المثلث في عشر السطرين منزله فيكون فوقها خمس فاصل
 تحيط المثلث صورا ثم قصر المثلث عشر منزله يمكن فوقها اربعه وخمسون فاصله تحيط
 المثلث اربعه واحد بما في العدد كاينما واحد او اضربه في اربعه المثلث العدد
 فوقها يساوي واحد فاصلته فوق المثلث ثم اضرب الاربعه اضافه المثلث تحصل اثنا
 عشر فاطرح ذلك مما فوق المثلث عشره وذلك اربعه عشرين يعيش اثنا فما يمس
 من المثلث عشره باسمها جر آن من ثلاثة عشر جر امن الواحد فضربي المثلث

اطلاق

الحنكين الجواب ما يزيد واربعه وخمس من ثلاثة عشر جر امن الواحد هكذا ١٥٤
 و١٣ وان كان المقسم عليه مرکب افاصي عليه كما فاصي على الاول او حل الي
 اضلاع التي ترك منها وابتدا في سطرين عدما فيه الاكبر فالاكبر اختيارا وعده فان
 خطا افاصي المقسم عليه اخرا اضلاع الماسيف وثبت فوق صفر ان صفر الا
 عليه والا فالمثلث ثم افصي الى ايج الصريح على متلو الاخير وصفر او كسر هكذا
 حتى يفاصي على جميع اضلاع فما كان من صفر او صفح وكسرو المطلوب مثاله
 الف على اربعه وعشرين فان حملت الاربعه والعشرين الى ستة واربعه فاصلتها
 كذا ٤٤ ثم افصي الاعد على الاربعه او لا يخرج طيشان وخمسون ولا يفاصي
 فوقيا صورا ثم افصي الى اربعه واربعه واربعه واربعه واربعه
 فاصلتها فوق الستة يمكن اربعه اسد ارس فالخارج اهدوارجون وثلاثان وعشرين
 فقل للخارج مقدمة حضيرها اربعه وحبي كل عدد او اصله فل العدد الخمس والنصف او
 خمسة والخمس والافان كان زوجا من النصف ثم ان افناه سبعه فل التسع
 والسدس وان يقع بطرحها ثلاثة او ستة فلي يسوى التسع والافان افناه خمسة
 فل الثالث والربع او يغى بطرحها اربعه فل الرابع والافان افناه سبعه فل السبع والا
 فلا يقدر منطق غير النصف ونصف اصم وان كان من افناه التسع فل الثالث
 والثلث وان يغى بطرحها ثلاثة او ستة فل الثالث والافان افناه سبعه فلا السبع
 والا فاصم اول او مركب فاصله ولا اعلى الاعداد الصمم الا وابيل من احد عشره
 فتحى صور قسمته على احدهما فتركب منه وفن الخارج او لكنه منه شئي وخرج مثل
 المقسم عليه واقفل فعده اول لا يدخل ومتى يساوي من اربعه اصد هجا عدوك هركب
 او زاد على فاول وكيفية الحال ان تأخذ منخرج الكسر الذي طبع له وهو اصل صلعيه
 فاصله عليه عدوك يخرج الصلع الاخر فان كان يدخل واحتسب المطرد محله هكذا

دهم حرايان خير بمحج اضلاع آحاداً وعذاتٍ او ما لا يحتمل احتبار صحي حل
 بحسب الاصلاع بعضها في بعض فبحج عدد كل ومتى توافق المقصود والمقصوم
 عليه فالاضران تقسم وتفق المقصود على ما تبين وفرق المقصوم
 على ضر وعذرين فنما متوافقان بالمعنى فاقسم حصر المقصوم على حصر
 المقصوم عليه وذلك اثنان واربعون على حصر تخرج ثمانية وثلاثين
 وهو المطلوب وما يقتضيه العدل على الكثيرة وهي التسعة والسبعين فعلى
 اسم الواحد من الاثنين نصف ومن الثالثة ثلث وفن الرابعه رباع ونinth
 حصر من السنتين مدرسين وفن السابعة وفن الثمانية ثلث وفن التسعة تسع
 وفن العشرين وكذا باسم الواحد في تسعة مازاد عليه في النسبة بقدر
 في الاثنين من الثالثة الى الثالثة ونinth في الثالثة ونinth
 الا يضر بفقطها كالنصف في اثنين من اربعه وثلثة من سنته واربعة من ثمانية وثلث
 وعشرين وكذا في اثنين من سنته وثلثة من تسعة وكذا في الثالثين في اربعه من سنته
 وستة من تسعة والاطبعه بواحدة او ربع في سنته ونinth وفدي العطفاوي
 كنصف وربع فيما كان زاد المسمى منه على عشرة وان كان اول نال تسعة منه
 بخط الجربيه باسم الواحد من احد عشر حرازاً من احد عشر حرازاً من احد فالاثنان
 حرازاً منها والثلاثة الى الثالثة اجر آمنها وبذاراً وان كان مرحاً فعليه اضلاعه
 الاولى كما عرفت واقسم المسمى عليهما كما مر حرازاً فليكون
 المسمى منه اربعه وعشرين فخلان شئت الى ثلاثة وثمانية واثنتين بما يهذا ٢٨
 فان كان المسمى واحداً فاقسمه على الثالثة وبذاراً عن حملنا ٤٣ وان كان
 اثنين يكفي ثلثي عمن وان كان ثلاثة فاقسمه عليهما بمحج واحد فصيغ عليها
 وكسر الواحد عبد الثمانية حملنا ٢٨ ثم يكفي ثلثاً وان كان اربعه فاقسمه على
 الثالثة

اللذ وكسرو واحداً باليمن والواحد المأرجح على الثمانية حملنا ٢٨
 يكن ثماناً وثلثة ثلثة المأرجح لسدس ولو كان خمسة فالمنسق عليهما اثنان على
 دعوى الثمانية واحد فموعن وثلاثة ثلثة ولو كان ستة ضيق على اللذ وكسرو
 اثنين على الثمانية يكن ثمانين اي رباعاً ودعوى هدا القباس ولو قيل سبعم
 من اثنين وعشرين فلهم اثنين واحد عشرة وصيغها بهذا ١١٣ اقسم
 الخـ على اثنين تخرج اثنان وكسرو على واحداً ودعوى واحد عشرة اثنين يكن
 الجواب بهذا ١١٣ وذكر حرايان من احد عشر حرازاً من اول ولول
 سبعين من ارباعه واحد وعشرين فلهم ايا احد عشرة واحد عشرة وصيغها بهذا
 ١١٤ اقسم العشرين على احد عشرة وكسرو عليهما تسعه ودعوى الاولى
 الواحد المأرجح بهذا ١١٩ يكن الجواب حرازاً من احد عشر حرازاً من الواحد وعشرين
 احرزاً من احد عشر حرازاً من حرازاً من احد عشر حرازاً من الواحد اربعه
 والا ختار في المتساوين عاشرة في تسعة خرسه وعشرين من ارباعين وفـ
 سه خرسه من اثنين واربعين كما عرفت يكن خرسه اسداس سبع بهذا ١٧٦
 وفي المبدوين بعمر أو أصغر ان تمحى منها ما شتركت فيه من الاصفار ثم
 تقسم ما صار اليه احد هناء على ما صار اليه الاخر او تسمية منه فكل المطلوب
 ما وقبل اقسام ثالثي ما يهذا على ما تبين فامتحن الصفرتين من كل منها واقسم
 ثمانية على اثنين بمحج اربعه ولو قيل سبعم من ثلثي ما يهذا فقسم اثنين من
 ثمانية يكن رباعاً ولو قبل اقسام ثمانية الاف واربع ما يهذا على سبعم فامتحن
 فامتحن وكل منها صغيرين ثم اقسام اربعه وثمانين على سبعم بمحج واحد وخمس
 ولو عدلت فالجواب حرسه اسداس فضر عليه ذلك والا ختار بضره طلاق
 القسمة او تسمية في المقصود عليه او المسمى منه فان بمحج المقصود او

الفتوحاتي وحرثه ودوسن فاثبته وعده بجزء لا يدركه تكملة
 ١٨٤٢٩ ثابتت تحت المجدورة الاخرة واحداً وعده خطا من تحت الماء الأول
 السطرين تكون من الواحد المشتبه مفتياماً فوق فعلم ثم قدم الواحد المشتبه مضعفاً
 تحت الخ - اسفل الخط فلذلك ما تضر به في الاثنين الضعف وهي في نهر الله ثم ينبع
 ف يعني حاصل ما عليهما او يبيّن ما ذكرت بجزء الاثنين فاثبته تحت السنة على الخط بذلك
 ١٣٤٢٩ ثم اضر به في الاثنين الضعف يحصل اربعه فاطحة في الخ التي فوق
 ينبع واحد فاثبته على الخط ثم اضر بالاثنين الشبة ايضاً في الاثنين والخط
 الحال حما فوقه وهو سنة عشر بيعي اثناعشر فاثبted العدة بعده الواحد
 فوق الخط والاثنين فوق السنة ثم اقل الاثنين المشتبه مضعفاً للضر به
 الثانية اسفل الخط وقوله الاثنين اللذين تحت الخط من ذلك حدا ١٩٤٢٩
 ثم ثابتت الخ ما تضر به في المضاعف والنقول ثم في نفسه يعني حاصل ما فوقه
 يمكن فضرهما في الاثنين يعني العترة التي فوقها ثم في الرابعة يعني
 الذي فوقها ثم في نفسه يعني الخ والعشرين الباقية فيكون الجواب على الخط
 وهو الجدر المطلوب وذلك ما يزيد وعشرون ولو كان المطلوب جدر
 خرى عذر الفاوستيات وحسين فاعل ذلك فيبيع خرى وعشرون وهي اقل
 من الجدر الصحيح فسماه بضعف الماء والخ والعشرين يمكن عذر ذلك
 على الصريح ولو كان المطلوب خرى عشر الفاوستيات وحسين فاعل ذلك
 الباقي مثل الجدر الصحيح فعدد المائتين والخمسين يمكن لصفافضه الى
 الماء والخ والعشرين ولو كان خرى عشر الفاوستيات بما يزيد الباقية
 ما يزيد وعشرين وهو اكبر من الجدر الصحيح فربه واحد او في المائتين
 والخمسين اثنين وسم المجتمع يمكن تلذتين وسبعين شع فر دوكلا

المسجح والافلا او فاعلته الخارج والمقوم عليه او المسجح منه كالضرور
 والمقوم او المسجح كما في الضرب واخترهما بالطرح كما مضى في العدد
 وادا اخرج صحيحاً كسر فاطحة الماء الصحيح واضرب بقيتها في المقوم عليه وفي
 بقيتها بعد الطرح اضافه على الحال المنكسر واطح المجموع عاطحت به
 يعني الميزان فاطحة المقوم او المسجح كذلك لوفيقه فلو قسمت ما تبقى وتم
 على اربع عشر خرج تسعة عشر وجزء اقوى عشر فان طرت بتشعه يعني
 اي بعد طرح الاربع عشر تتسعة وعشرين واحداً فاض به في العدد عشر وجزء اقوى عشر فالحال
 المنكسر وهو واحد يمكن الميزان ثلاثة فاذا اطحت المقوم بتسعة يعني كذلك
 العدد بغير العدد من ضربه مثله
 القاعدة من ضرب ثلاثة في ثلاثة ويقال للتسعة من يزيد ومحدوه وللثلاثة جدر
 فان لم يتأت ذلك بحقيقة العدة اخذ تعمباً والعمل ان بعد المنازل بعد
 لاجدر اليا خارط كل متراً وفعي تجدر فانقطع حتى تأثرت تحت
 افرج زوره فيه عدد اساوي مربعه ما فوقه او ينبع عنده ما لا يعلمه
 العد الصحيح اقل منه وعده خطا من تحت الماء الاول سطرين ثبت ضعف المشتبه
 تحت متراً لاجدر اسفل الخط ثم تطلب عدد اتفعي تحت المجدورة قبلها
 على الخط تضر به في الصعب المشتبه ثم في نفسه يعني حاصل ما اعد لها
 او يبيع ما لا يعلمه في العد الصحيح اقل منه ثم لا تزال تفعل ذلك فتنبعيف المقرر
 والنقول الضرب حتى تأتي على جميع الخط ما كان على الخط فهو الجدر
 المحقق وان بقي شيء فسمه من ضعف الجدر الصحيح اذا كان مثل الجدر او
 اقله او افرد فيه واحد او في الصعب اثنين ابداً ثم قسم ووزده وحصل با
 لتصديقه على الجدر الصحيح ما كان فهو الجدر تعمباً فلو قيل كمن جدر خمسة
 الغ

على المائة والخمسة والعشرين يكن المطلوب والاختبار بترجم الحواف
 في المحقق ساوي المحاصل العدد المفروض في المغرب يزيد على كسر سير
 الكسر بواحد مقدار المقاول لهم الباس ان في اعمال الكسوة الكسور وهي كما في الاصح
 منه بايجز بسيطة وله اسوان ولو اصفي فالمساواة الاولى اسماوه البسيطة عن
 النصف والثلث والربع والخمس والسدس والسبعين والثمن والتسع
 والعشر والعاشر اجره وهو اعمها او يعبر عنها عن كسر المقطع والاصم
 ومقام كل كسر منها ومحرجه عده ما في الواحد من امثال مقام النصف اثنان
 لان في الواحد نصفين ومقام الثلث ثلاثة لانه اعدة ما في الواحد من الاناث
 ولهذا القصور كل منها باثبات صورة الواحد على صورة مقامه فصو لا يسمى
 بخط صورة النصف بدلها $\frac{1}{3}$ والثلث بدلها $\frac{1}{4}$ والعنصر بدلها $\frac{1}{5}$ وجرون
 احد عشر جرون بدلها $\frac{1}{6}$ ويكبر غير النصف ومتناهيا اقل من الواحد محرجه مثل
 كثلثين وثلاثة اربع وتسعة اجر اجر احاد عشر جرون مقام
 المكرر ومقام البسيط وقصوره باثبات عده على مقامه فصو له الشرين
 بدلها $\frac{1}{7}$ ومحرجه اربع $\frac{1}{8}$ وتسعة اجر آخر من ثلاثة عشر جرون بدلها $\frac{1}{9}$
 الثالثية اقتدراه منفردة وبعضاً ومنتسب مختلفاً
 فالمفرد ما كان عليه مقام واحد كثلثين وعشرة اجر اجر احاد عشر جرون المقاب
 تالفة في المفرد بحيث لا يغير المساق ويعطى عليه الثانية منسو بالاسم
 الواحد من مقام السابق ثم الثالث منسو بالاسم الواحد من مقام الثاني منسو
 بالاسم الواحد من مقام الاول ولهذا انعدم بين المقادير وما عليهها بخط
 واحد كسر سادس وثلاثة اخرين سدس وثلثي خرس سدس ونصف ثلث فرس سدس
 فصورة بدلها $\frac{1}{10}$ والبعض ما تالف من المفرد بحيث يضاف الاول

وبسط البعض ضرب على المقامات بعض في بعض ففي ذلك حسنٌ
 أربعة أربع ضرب واحد في اثنين وإلى صل في أربعة يحصل ثالثه وهو
 والآخر في متصلان تسمى بسط الاول في مقام الآخر فيحصل مراده
 في بسط خمسة في كل ثالثة ارباع اربعة احاسيس خمسة اسadas
 بسط بالعام يحصل ما يزيد على عشرين فان سميت بسط الاول فهو اثنان
 ونحوه في مقام الاول يحصل ثالث وكان بسطه واحدا وهو المطلوب
 وبسط المخالف ضرب بسط كل قسم في مقام غيره وجمع الجميع في بسط
 وثلاثة اضرب بسط النصف في مقام الثالث وبسط الثالث في مقام النصف
 واحدا وهو المطلوب واحدا وهو المطلوب اربعة احاسيس وسبعين وثلاثة
 سبع هذار مفرد ومتتب وبسط المفرد اربعة والمتتب ثمانية فاضر
 بسط المفرد في مقامي المتتب تحصل ربيعة وثمانون متصلان وبسط
 الثالثة المتتب في مقام المفرد يحصل اربعون وجمع الحاصلين البسط وذلك
 ما يزيد على اربعين وعشرون ثالث وربع وخمسة اضرب بسط الثالث في مقام الرابع
 والخارج في مقام الخامس ثم بسط الرابع في مقام الثالث والخارج في مقام الخامس ثم
 الخامس في مقام الرابع في مقام الثالث واجمع الحاصل الثالثة يحصل البسط
 سبع واربعين وبسط المتشتت المنقطع كالمخالف ثم تطرح الاول من الاخير فتحصل
 لاثنين الاربعاء ضرب بسط اللاثين في مقام الرابع ثم تبسط الرابع في مقام اللاثين
 وما يزيد على اربعين الحاصلين البسط وهو خمسة وبسط المتتشتت
 منه في مقام المتشتت او في مقاماته ثم في بسطه واحدا الفضل في المثال ضرب
 بسط اللاثين في مقام الرابع ثم في بسطه يكفي ما يزيد على الحاصلين البسط وهو
 لستة الاربع الصريح المفروض بالكسر المقدم عليه

او سوخر عن او سوط فالمعنى كثانية واربعة احاسيس كلها وله نفس طبق
 بضربي في مقام الكسر ومقاماته ثم يجتمع الى الحاصل بسط الكسر في المثال بسط
 الثالثة بضربي في المثلثة تكون خمس عشر فرض الضربي بسط اربعة احاسيس فنحصل
 الجمجمة عشر والموخرة كاربعة احاسيس ثلاثة يكفي اربعين وعشرين فنحصل كسر
 بضربي بسطه في الصريح ففي المثال ضرب اربعة في ثلاثة يكفي اربعين
 وللتوسيط كثانية ارباع خمسة وثلث هكذا ونحوه فلم يعنينا ان
 يكون الكسر المقدم ما يزيد على اربعين ونحوه من الكسر المؤخر اي ثلاثة ارباع مجموع
 والثالث وان يكون الكسر المقدم ما يزيد على اربعين فقط اي ثلاثة ارباع ما يزيد
 من الخمسة وصدهما والثالث يعطى على ثلاثة ارباع على اخره فنحو الاول بسط
 مع ما يليه كالمقدم والحاصل مع الباقي كالمؤخر كالمعنى ففي المثال حصل
 والثالث قسم وضربي بسطه ما يزيد على عشرين في بسط ثلاثة ارباع يحصل
 ما يزيد على ما يزيد على عشرين ونحوه من المطلوب وفي الثاني بسط مع ما قبل كالمؤخر والحاصل مع
 يكون المطلوب تسعة واربعين احاسيس كل عدد بين فيما اسماه اثلاثان واما ثالثة
 ان ساواها كخمسة وخمسة او مترا خلا ان اعني اصغرها الاكبر كاثنين فاربعة على نفس المقادير
 او سوافقا ان اعني احادي وثالث كستة وتسعه او متباينان ان لم
 يغدوها غير الواحد كثانية وسبعين اما التمايل فواضحه واما غيره فان كان
 العدد او اثنين فكتابان كسبعين واحد عشر او الاكبر فقط فلنذكر كستة
 وسبعين والكسن خل الاكبر الى اصل عد الاولين كما يجري فان كان فيما مثل
 الاصل واحد وعشرين وسبعين متداخلا والا كتابان وان كان اثنتين

خل كل منها إلى اصلاح الاوائل فان وجد مثل جميع اصلاح أحد حمال الماء
منذ اخلاق او بعضها لمنها فكان والافتراض فالاول كما نسبته
دار عين دار عين وعشرين اذا اصلاح الاصغر اثنان واثنان واثنان
وثلاثة واصلاح الافضل وهذه واثنان والثانية كثانية وثلاثة وعشرين وعشرين
دار عين لاشتراك اصلاحها في العين لمنها متساوية فكان بالنصف ولو
كان اربعين وخمسين وستة وستين فالمشترك من اصلاح اثنان
وثلاثة فاضلها بما اخر يكن اتفاقها بالسدس والثالث سبعة
وعشرين وستة عشر اذا اصلاح الافضل وثلاثة وثلاثة واصلاح الاصغر
اثنان واثنان واثنان فلاناشتراك المادسة اذا
اذ اعرفت النسبة بين عدد من واردت اخر الماء فان كانت المبارة
ملايات اضرال او الموافقة فر كل الماء وفق منها الى جراء الماء الادق
او المدخل فوق اصغرها واحدا او الافضل بخرج من قسمة على
الاصغر والماهل فر كل منها الى واحد فان واردت اقل عدد ينقسم
على كل منها فاكتفى باحد المتألبين واكثر المتألبين ووسط المتباهين
وتصدر ب احد المتألبين فهو فوق الاصغر بالسبعين اذا كان كسر
مفردا فان تباين كسره ومقامه كثلثين فلا اضرال او توافق كستة
اتسع فر كل منها الى وفقه وثبت العين على ثلاثة وان ترا اضلا فر
البساط الى واحد والمقام الى ما يخرج من قسمة على البساط فغير بعده اثنا عشر
واحد على اثنين وما غير المفرد فكل بسط اصلاح الاوائل وصل من اصلاح
المقام ما يقرب منها الى الاول واعتبر بسبعين في ثلاثة اثنان وثلاثة
ثلاثة المقام بهذا القدر والبسط عشرة فحل المقام الى ثلاثة اثنتين وثلاثة

والبساط الى اثنين وخرج وانظر بين الاصلاح بعد التأمل من الحاصلين بين
الاثنين والاثنين فاسقطها من كل جهة وركب بقية الاصلاح وسمى خمسة
من الحاصلين سدا وربما يكذا $\frac{1}{2}$ و $\frac{1}{3}$ و $\frac{1}{4}$ و $\frac{1}{5}$ و $\frac{1}{6}$ واجتمع بضرب بسط كل من المجموع
في مقام الافضل او مقاماته وقسمة مجموع الحاصلين على جميع المقامتين فلو قيل
بضرب بين ابسط المقامتين ولا كذلك في المقادير $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} = \frac{1}{6}$
فصحسته اسباع وثلاثة اخرين سبع الى اربعة اخرين وسدس بعده الصورة ان ضرب كل من المقادير
فاضلها اول وهو ثلاثة وثلاثة في مقامي الثاني بحسب عددها $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} = \frac{1}{6}$ وبضرب اضعها
وسبعين ثم بسط الثاني وهو سبع وعشرون في مقامي الاول $\frac{1}{4} \times \frac{1}{5} = \frac{1}{20}$ $\frac{1}{4} \times \frac{1}{6} = \frac{1}{24}$
حصل الف خمسة عشر ثم اقسم مجموع الحاصلين وهو الغان وخرج على المقامتين
الاربع مرتبة يكذا $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} \times \frac{1}{4} = \frac{1}{24}$ بخرج واحد وستة اسباع وسدس سبع خمس $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} \times \frac{1}{5} = \frac{1}{30}$
سدس سبع يكذا $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} \times \frac{1}{6} = \frac{1}{36}$ واستثنى بطرح المقووم بالسبعين مثلا فسبعين
ثلاثة وهو الميزان ثم ضرب الواحد في السبعة واحمل على اى حمل فتقى
يجمع كل تر عذر فاضلها بالسبعين واضرب ستة الباقي في المقام الثاني
وزد ما فوق على الحاصل وطرح الجميع فهو ثانية وثلاثة وثلاثة بالسبعين واضرب
الثلاثة الباقي في المقام الثالث واحمل ما فوق على الحاصل وطرح الجميع وهو ستة
عشرين بالسبعين واضرب الاثنتين الباقيين في المقام الافضل وطرح الحاصل بالسبعين
سيقي مثل الميزان الطرح بضرب بسط الاول من المطرود والمطرود منه في
مقامتين الافضل قسمة ما بين الحاصلين على مقامتها على ما فوق قيل طرح ستة اسباع
وثلاثة اخرين سبع من اربعة اخرين وسدس يكذا $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} \times \frac{1}{4} = \frac{1}{24}$ فاضلها اول وهو سبع
في مقام الثاني وبسط الثاني في مقام الاول واحدا $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} = \frac{1}{6}$ وسدس العقلين بين الحاصلين
وهو سبع وعشرون على المقامتين الاربع بخرج سدس سبع يكذا $\frac{1}{2} \times \frac{1}{3} \times \frac{1}{4} = \frac{1}{24}$
وستمائة وسبعين وسبعين في المقام الاول وسبعين في المقام الثاني ثم

فِي مُوْهَنْجَوْ ١٩٧٤٦ مُوْهَنْجَوْ
كَرْبَلَاءَ بِمَسْرُوكَةَ كَرْبَلَاءَ
أَصْرَبَ الْوَاحِدَ الَّذِي يُلْعِنُ
بِعَوْنَانِ الْمِيزَانَ الصَّدَبَ بِبَصْرَبَ سَطَاطِ الْمَضْرُوبِينَ
الْأَخْرَى وَقَسْتَيْهِ الْحَاصلِ عَلَيْهِ مَعَامَاتِهِ
أَعْنَى رَاضِرَبَ سَتَةَ فِي غَمَانَيْهِ وَأَقْسَمَ حَاصِلَدَهُ
الْعَامِنَ بَرْجَحَ سَتَهُ أَعْشَارَ بَكْذَادَهُ وَالْمِيزَانَ سَتَهُ وَانْ شَيْتَ فَازَلَ
الْأَشْيَاهُ أَكَ بَنَ بَسْطَكَلَ تَقَامَ وَمَغَادَهُ وَأَصْرَبَ تَلَاهُ فِي أَرْبَوَهُ وَأَقْسَمَ
أَكَ صَرَعِيَّهُ عَلَيْهِ مَحْرَبَهُ فَبَرْجَحَ تَلَاهُ اَحْمَاسَ وَالْمِيزَانَ حَزَرَهُ وَلَوْقَرَدَصِرَ
وَلَكَ وَتَسْعَانَ فِي أَرْبَعَهُ وَخَرَهُ اَثْمَانَ وَخَرَهُ شَنَ وَلَلَّهُ خَرَهُ
فَأَصْرَبَ بَسْطَ الْأَوَّلَ وَهُوَ اَثْنَانَ وَارْبَعَونَ فِي بَسْطَ اَلَّا بَنِي وَهُوَ حَسَنَهُمَا بَادَهُ
وَسَوْنَ وَأَقْسَمَ حَاصِلَدَهُ تَلَاهُتَهُ وَعَشْرَنَ الْفَاعِمَهُمَا بَعْدَهُ
عَلَيْهِ مَعَامَاتِهِ تَلَاهُ سَبْعَهُ وَتَسْعَانَ وَثَمَانَهُ تَلَاهُ اَحْمَاسَهُنَّهُ
سَعَ وَلَكَ خَرَهُ شَعَعَ بَكْذَادَهُ وَعَلَيْهِ سَبْعَهُ وَالْمِيزَانَ سَبْعَهُ وَالْأَكْبَرَ
شَيْتَ اَحْصَارَ الْأَيْمَنَهُ أَرْبَعَهُ فَأَصْرَبَ الشَّدَادَهُ فِي التَّلَاهَهُ فَنَصَبَ الْأَيْمَنَهُ
سَعَ وَسَعَهُ وَغَامَنَهُ وَخَرَهُ وَانْ شَيْتَ فَازَلَ الْأَشْتَرَكَ بَنَ بَسْطَ
الْأَوَّلَ وَمَعَامِيهِ وَبَنَ بَسْطَ اَلَّا بَنِي وَمَعَامَاتِهِ فِي بَرْجَحَ الْأَوَّلَ وَتَلَاهَ
شَلَّهُ وَهُوَ أَرْبَعَهُ عَشَرَ وَسَقَطَنَ مَعَامَاتِهِ التَّلَاهَهُ وَبَرْجَحَ بَسْطَ اَلَّا بَنِي اَلْخَسَنَ
ثَمَنَهُ وَهُوَ أَرْبَعَهُ عَشَرَ قَاصِرَبَ وَسَقَطَنَ مَعَامَاتِهِ الثَّمَانَهُ وَالْأَخْرَى - قَاصِرَبَ
أَرْبَعَهُ عَشَرَ فِي مَشَارِسَهُ وَأَقْسَمَ حَاصِلَدَهُ بَهُومَاهُ وَسَتَهُ وَسَعَونَ عَلَيْهِ تَلَاهُ وَسَعَهُ
بَرْجَحَ سَبْعَهُ وَتَسْعَانَ وَلَكَ تَسْعَهُ وَلَوْقَنَ تَلَاهُ أَرْبَعَهُ سَتَهُ فِي اَثْنَينَ وَلَكَ تَلَاهُ
أَرْبَعَهُ أَرْبَعَهُ اَحْمَاسَهُ عَشَرَهُ اَسَدَسَ قَاصِرَبَ ثَمَانَهُ عَشَرَهُ فِي مَحَانَهُ مَاهَهُ وَارْبَعَينَ
وَأَقْسَمَ حَاصِلَدَهُ بَهُورَعَشَرَهُ اَعْوَامَاهُ وَعَشَرَهُونَ عَلَيْهِ الْأَيْمَنَهُ بَرْجَحَ عَشَرَهُ

وَخَرَهُ

وَنَصَفَ وَانْ شَيْتَ فَأَخْتَرَنَ مَعَامَاتِهِ الْأَرْبَعَهُ بَنَ نَصَفَ بَهُونَ
ضَلَّعَهُمَا فِي الْأَرْبَعَهُ الْأَخْرَى وَالْأَخْرَى فِي تَلَاهَهُ فَبَرْجَحَ الْأَخْرَى وَسَتَهُ وَسَعَهُ
وَغَامَنَهُ وَالْسَّتَهُ بَنَ نَصَفَ اَصْرَلَعَهُمَا فِي أَرْبَعَهُ وَالْأَخْرَى فِي تَلَاهَهُ
بَرْجَحَ الْأَيْمَنَهُ وَخَرَهُ وَغَامَنَهُ وَتَسْعَهُ وَانْ شَيْتَ فَأَخْتَرَنَ الْمَعَضَهُ
مَرْبَانَ شَمَلَ سَطَ اللَّهِيْنَ فِي تَقَامَ السَّدِسَنَ فَبَرْجَحَ الْمَضْرُوبَ اَلَّا فِي اِيمَانَهُ
اَثْنَيْنَ وَلَكَ وَانْ شَيْتَ فَازَلَ الْأَشْتَرَكَ بَنَ سَطَ الْأَوَّلَ وَمَعَانَهُ
وَبَنَ بَسْطَ اَلَّا بَنِي وَمَعَانَهُ وَأَصْرَبَ سَطَ الْأَوَّلَ وَهُوَ تَسْعَهُ فِي نَصَفَ
سَدِسَعَشَرَ بَسْطَ اَلَّا بَنِي وَهُوَ سَبْعَهُ وَأَقْسَمَ حَاصِلَدَهُ بَهُولَكَوْنَ عَلَيْهِ
الْمَعَامَاتَ وَهُمَا اَثْنَانَ وَتَلَاهَهُ وَالْمِيزَانَ طَرَحَ وَأَصْدَهُ وَنَصَفَ فِي وَادِيَلَهُ
فِي وَادِي درِرَجَ اَصْرَبَ الْأَوَّلَ فِي اَلَّا بَنِي وَحَاصِلَدَهُ فِي بَرْجَحَ اَلَّا بَنِي وَبَسْطَ
الْأَوَّلَ فِي بَسْطَ اَلَّا بَنِي وَحَاصِلَدَهُ فِي بَسْطَ اَلَّا بَنِي وَأَقْسَمَ حَاصِلَدَهُ عَلَيْهِ
الْأَلَاهَهُ اَوْ زَعَدَ عَلَيْهِ الْمَقَامَ الْأَخْرَى بَسْطَهُ وَأَقْسَمَ الْمُجَتَمِعَ عَلَيْهِ الْمَقَامَ الْأَوَّلَ اَعْجَمَهُ
عَلَيْهِ اَثْنَيْنَ بَرْجَحَ الْمَطَلُوبَ وَهُوَ اَثْنَانَ وَنَصَفَ فَانَّ كَانَ اَكْسَرَ فِي اَصْدَهَا،
فَاَسْطَرَ حَابَ الْكَسَرَ وَأَصْرَبَ حَاصِلَدَهُ فِي اَعْجَمَهُ اَعْجَدَهُ وَأَقْسَمَ اَنْجَاجَهُ عَلَيْهِ
مَعَامَاتَ الْكَسَرَ فَلَوْقَلَ تَلَاهَهُ اَرْبَاعَهُ فِي سَبْعَهُ فَأَصْرَبَ تَلَاهَهُ فِي سَبْعَهُ وَأَقْسَمَ
الْحَاصِلَدَهُ اَرْبَعَهُ بَرْجَحَهُ وَرَبِعَهُ دَمِيزَانَهُ سَبْعَهُ تَلَاهَهُ وَسَعَاتَهُ فِي
دَهُوَالَّفَ وَمَاتَانَهُ وَخَرَهُ وَعَشَرَهُونَ عَلَيْهِ الْمَعَامِنَ بَرْجَحَهُ عَشَرَهُ وَتَسْعَهُ وَتَسْعَهُ
تَسْعَهُ دَمِيزَانَهُ سَبْعَهُ الْقَسْمَهُ وَاتْسَمَهُ بَرْجَبَ كَلَرَنَ الْمَقْسُومَ وَالْمَقْسُومَ
عَلَيْهِ مَعَامَاتَ الْأَخْرَى وَقَسْمَهُ حَاصِلَدَهُ عَلَيْهِ الْمَقْسُومَ عَلَيْهِ
مَلَوْقَلَ اَقْسَمَ اَرْبَعَهُ اَحْمَاسَهُ تَلَاهَهُ خَرَهُ عَلَيْهِ سَبْعينَ وَنَصَفَ سَبْعَهُ اَصْرَبَ

كل سبع جدر الشهادة والعشر من دهور وثلاثة عشر فارجاً بحسب
 خمسة اسباع وثلاثة عشر فارجاً في جدر ثلاثة ارباع سبع ملائكة وبصفات
 اربعه فالجواب سبعة اثمان واللوامح ضرس الاول في الجدول وهو ضرب
 بسط المحول في مقام المحوار فيه او مقاماته وقسمة المحصل على مقام
 مقاماته على قسم ستة اسباع كثنا عني فاضرب سته في ثمانية وقسم على
 يكين سبعة اثمان الاسبوع ولوقيل كم قبراطاً فاضرب ستة في مقامه
 اي في اربعة وعشرين واقسم على السبعة فالجواب عشرون قبراطاً واربعة
 اسباع قبراط ومحول الاصل الى المقطوع بامر وبالقرب يسمى بسط من
 مقامه واحد ثم من مقامه الاواحد ونصف المحصلين فهو آربع اجراء
 من صد عشر سبع من ثني عشر ثم من عشرة يخرج ثلث وخمس ونصف
 ذلك ضرور سبع وسبعين فالجواب وفدر التقويم جرودن ثلاثة شهادة وثلث
 جزءاً من الواحد الثاني في اخر جرود من مقدار او زيد قمة على ونفعه
 منه والواحد وضرب الكسر في الصيغة او فيه وفي الكسر وقد مر والثانية
 زوج اخر سبعينها فزد على المقام بسط واضرب المجموع فتحاطل الزباده
 عليه واقسم على المقام فزد على السبعة سبعينها واضرب المجموع في
 الخ واقسم على السبعة فالجواب سبعة وثلاثة اسباع والثالث
 نحو انفع من الخ سبعينها فاطرح من المقام بسط واضرب الباقي في فتحاطل
 نفعه منه واقسم على المقام فاطرح من السبعة سبعينها واضرب الخ
 في الخ واقسم على السبعة فالجواب ثلاثة واربعة اسباع الثالثة
 في الجبه والخط فالجبر حوابي نسبة تجبر سبعة وسبعينها واصدرا فاصف
 المحوار فيه على المحوار اي فاقيس واحد اعلى ثلث درج بحص واصدرا فاصف

بسط الاول وهو اربعة عشر في مقام الثاني وبسط الثاني وهو خمسة في مقام الاول
 واقسم المحصل الاول على المحصل الثاني بخرج اثنان وثلاثة اخرين وثلث خمس
 خمس ويزداد سبعة ولو عكس فخم خمس وسبعين من ما يوكسه وتحصي محصل
 سبعان واربعة اسباع سبع وثلاثة ارباع اسباع سبع ويزداد خمس وان كان اكبر
 في اصدرا فاضرب الصيغة المتفق في مقامات كسر الجاذب الاخر المقسم بسط
 المقسم على بسط المقسم على قلوبيل اف خمس على ثلاثة اسباع وثلث
 سبع فاقيس بسط اظرف وهو اربعة خمس على بسط المقسم عليه دهور
 او خمس على خمس بخرج عشره ونصف والمغير ان سبعة ولو عكس قسم عشره
 من ما يوكس او اثنان من واحد وعشرين بمحصل ثلاثة اسباع ومني ساوي في
 المقسم والمقسم عليه في المقامات فقط فاقيس بسط المقسم على بسط
 المقسم على شالستة اسباع على ثلاثة اسباع فاقيس على ثلاثة بخرج
 اثنان ولو عكس فاعكس بخرج نصفه ومتى ساوي باس طافقط فاقيس
 ايمه المقسم عليه على ايمه المقسم قلوبيل ستة اسباع على ستة اشتراك
 فاقيس عشرة على سبعة بخرج واحد وثلاثة اسباع ولو عكس قسم سبعة من
 عشرة بخرج سبعة اشتراك الخ دير فبيه جدر البسط على جدر المقام
 ففي جدر اربعة اتساع سبعين من ثلاثة فالجواب واحد ونصف فان لم
 يكونا محدودين فاضرب البسط مطلقا في مقام الكسر او مركب المقامات فاقيس
 جدر المحصل الحقيقي او تغيرها على ما اضربت فيه ففي جدر ثلث وربع وتحصي اضراب
 خمس وسبعين في ما يوكس وثمانية فالجواب اساس دهور جدر سبعين سبعين جدر اربعة عشر دهور
 ثلاثة وثلاثة ارباع عربسبع فالجواب بحص درج سبع وفدي جدر اربعة اسباع

من الثنائيه و سط الاثنين والثانية سته عشر كا ان رباع الاربعه كذلك
 فان جمل الاثنان فا قسم على الثنائيه رباع الاربعه او الثنائيه فا قسم
 على الاثنين او الاربعه خذ جذر سط الاثنين والثانية وذلك
 اربعه الفصل الثاني في العمل بالها تصور مبرانا حدا
 دل فوضع ما ذكر معلو على قبته و ترسم في احدى الكفين
 عدما و نعلم فيه بحسب الغرض الى الانهيا و تقابل بالمسندي اليه ماعلى
 القبته فان سواه فارسنته المطلوب والا ثابت الخطأ زايد فوق
 الكلفة وانا فضيختها ثم ارسم في الكلفة الاخر عدد اخر و تصرف فيه
 بحسب السوال فان انتهيت الى ماعلي القبته فالمسمون ثانيا المطلوب
 والا ثابت خطها كما مررت اضربي مرسوم كل كفة في خط الاخر واقسم
 ما بين الماصلين على ما بين الخطائين ان اتفقا زباده او نقصانا او الا
 فبحص الماصلين على مجموع الخطائين فلو قيل بالزيد عليه لشأنه فلمع اربعة
 كم فهو فضع الاربعه على الكلفة وارسم في الكلفة الاولى مثلثا و زد على
 ثالثها و مقابل طرق المجمعة بالاربعه خذ الخطأ و احد زايد افاثته
 فوق الكلفة فان رسمت في الكلفة الثانية سته و زدت عليها مثلثها
 و مقابلت المجمعة بالاربعه كان الخطأ اصغر زايدا اضا فارسمه فوق
 الثانية فبصير بذلك $\frac{1}{2}$ اضربي الثالثه في احد عشر و سمعه
 في الواحد و اقسم ما بين الماصلين وهو اربعه وعشرون على ما بين الخطائين
 فهو عشرة وخرج اثنان و خسان وهو المطلوب ولو فرضت الكلفة الاولى
 اثنين و الثانية واحدا كان الخطأ الاولى مثلثين و الثانية اثنان و ثلث
 و هنا نتحقق بذلك $\frac{1}{2}$ اضربي الاولى في خط الثانية و الثانية في

لهذا اذا اضربي الثالث والرابع يصل واحد و الحط باي نسخة خط اثنين
 ورباع الى الواحد فقسم المخطوط اي من المخطوط اي فسم واحد اثنين وربع
 فالمطلوب اربعه اتساع الرابعة في معرفة ما فوق الضر طرح من مقام
 سطه واسب ما القيد الى ما يقتضي فعواف الثالث الخفيف ابي يسعي
 من مقام الثالث بعد طرح سطه اثنان والواحد الملقى ضف الباب و فوق
 الثلثين مثلا اذا اتي في مقامها واحد و سطه امثاله والخامسة
 في معرفة ما تحت الضر طرد على مقامه بسطه وسم المزدوج من المجمعة فالنصف
 فالنصف تحت الثالث لأن بسطه اذا زيد على مقامه حصل مثلا و هو مثلثا
 و تحت الثلثين الحسان لأن بسطها و مقامها خمسة والا ثالث الحسان
 الخامسة فيما فصول الاول في الاقرار الاربعه المناسبة وحي الي
 او لها اثنين كما ثالثها الى رباعها و سطح طرفيها كم سطح و استطعيمها كما
 دعوه و سوبي فان الاثنين ضف الاربعه كان الثالث من السستة كذلك
 و اضربي اثنين في سستة كضرب اربعه في ثلاثة لم يحصل احد طرفيها فا قسم على
 نظيره سطح الواسطتين او احد الواسطتين فا قسم على نظيره سطح
 الطرفين فهو المثال او جمل الاثنان فاضرب اربعه في ثلاثة و اقسم على
 سسته او السستة فا قسم ذلك على اثنين او الاربعه فاضرب اثنين في سستة
 و اقسم على ثلاثة او الثالثه فا قسم ذلك على اربعه وخرج المطلوب و حسب
 المسائل المجهولة تخرج بهذه الطريقة وقد تمايل الواسطتان فترجم الى
 ثلاثة او لها اثنين كما ثالثها الى رباعها و سطح طرفيها كل بربع الواسطة فإذا
 جمل احد الطرفين فا قسم على نظيره من رباع الواسطة او الواسطة خذ جذر
 سطح الطرفين مثلا اثنان واربعه و ثمانية فالاثنان من الرابعة كالاربعه
 لان القيد

خطا الاول واقسم ما بين الماصلين فهو اربع على ما بين المطابق من مجموع
واحد وثلاثين يحصل المطلوب وهو اثناون وثمانون ولو فرضت في
الكتف الاولى مثلثة والثانية اثنين لاختلف الخطأان بالزيادة وتحت
النقصان فاضرب الاول في خطأ الثانية والثانية في خطأ الاول واقسم
مجموع الماصلين وهو اربع على مجموع المطابق ما بين الماصلين وهم واحد وثلاثين
بخلي المطلوب وادا كان الخطأان زاردين فالمطلوب دون كل
من الكفتين او ناقصها فهو عوقل منهما والباقي منها كما رأيت
الفصل الثالث في ذكر مسائل مجمولة تخرج بالاعداد المتناسبة
لمحصلها التدريب ولنقصر على اصلين اصد بها يوم مسائل الجمع والطرح
واما تراكب منها فهو ان تأخذ مقام الکسر المفروض وتصيره عندها الماء
ثم تصرف في بحث السؤال عن الزيادة والنقص او كليةها فما انتهي
الى به ذلك فهو البسط فنكون معك من المعلومات وهو المقام والعدد
المفروض في قول الغایل فكان كذا ونسبة البسط الى المقام نسبة
العدد المفروض الى المجهول وهو الرابع فاستخرجها كما عرفت وتقى
في ضبط ترتيبها بينها وهو البسط فالمقام والمفروض فالمطلوب قابل ترتيب
ذاتاسب فلو قيل بالجمع ثالثة الاربع فكان عشرة كم هو فالمقام اثنا
عشر والبسط سبعة ونسبة سبعة الى اثنين عشر كنسبة عشرة الى المطلوب
 فهو اثلا و لو قيل بالمثلثة وربعه وورهان عشرة فالنحو الدرجين
من عشرة يبقى ثلث المال ورابعه ثمانية فهو ثلاثة عشر وخمسة اربع
و لو قيل ثلثة وربعه الا درجين ثمانية فزد الدرجين على الثمانية بدين
ثلث المال وربع عشرة ولو قيل ما زيد عليه نصفه وثلثة فكان عشرة

إلى الثمن فالمجموع الرابع فاقيه مسطحة الطرفين الواسطتين ويزيد
 على العشرين على الأول يحصل واحد وعشرين وهو الثمن المطلوب ولو
 قيل كم بدر حرم وضر فالمجموع المثلثن فاقيه مسطحة الطرفين على
 حكم حشر وهو المطلوب وهذا بحسب ترتيبهما وهو ثمان
 عشر اضطر سر حرم إلى سوله فإذا كل مثلثون إلى الثمن انتسب
 ولو قيل ثوب طول عشرة وعرضه دراعان وزربع حشر وعشرين
 كثمن قطعة منه طولها ستة وعرضها ثلثا دراع فتكلسية الثوب
 وهو ضرب الطول في العرض المنسوب ذلك اثنان وعشرين ونصف
 وتكلسية القطعة كذلك وهو أربعون ويزيد المثلثن فالثمن اربعين
 اتساع ولو قيل عن سبع ثلات منها كل راس ثلاثة وثلثها الثالث كل
 راس باربعه وثلثها الثالث كل راس حشرة فكان ثمنها ثلاثة
 كثمرة العنب فعلوم ان العنب لو كانت ثلاثة لكات الدر احرا ثم عشر
 فنسبة الثالث الى الاخير عشرة كثمنية عددة العنب الى ثلاثة
 حشرة وسبعين ولو قيل كم ستر طول عشرة عرضه ثمانية فيه من
 الحمر عشرون او اق ومن العطن عشرون او قية ومن الكتان ثلاثون
 سبع منها قطعة طولها ستة وعرضها اربعون كم وزنها كم فيها من
 نوع فنسنة تكثير السر ولو ثمانون الى تكلسية القطعة وهو أربعون
 وعشرون كثمنية وزنة وهو ستون او زنة فوزنها ثمانية
 عشر ونسبة وزنها الى وزنها كثمنية تألفها من نوع الباذن السر
 من ذلك النوع ففيها من الحمر ثلاثة او اق ومنقطة ستة ومن الكتان
 فذا العذر المقتصر عليه في هذا المختصر مما لا يسع الطالب الحصول

جملة من اراد الزبادة على ذلك فنكتيفية صدور اراد التاجر في انتصف
 يوم الجمعة ذات الاعداد المناسبة فعليه بالمعونة التي فاقت كثمتين
 الغن فاضطة ولعد الحمد او لا اخر او ظاهر او باطننا وانتم الميسر للعام
 علقربي بيده الغانية لنفسه ثم من شأن الدمن بعده الفقير ابراهيم
 الداودي نسا المقدسي بلد الشافعى مذهبها القادر طرقه ومشهورا
 غنى الدر ولوا لديه ولمن ياخه ولا خوانه واصحاته ومحنة المسلمين اجمعين
 اجمعين وصلوات الله على سيدنا محمد وعلی آل وصحبه وسلم وافتخار الفواعي في
 او اخر شهر الحرم احرام ثلاثة عشر ذوالقعده واثنتين
 فايدة
 العدد ما يكون ربعة زاید اعلى مسطحة طرفية بقدر مربع الفضلين
 فايدة
 العدد ما يكون نصف مجموع حاشية كالاثنين فان حاشية
 السفلي واحد والعليا ثلاثة ومجملها اربعه والاثنان نصف الاربعة وعشرون فتحت
 العلامة مقابل لف ونشر
 خدد واصداغ وفديعة ونفر وارياف وحکلة المشق وبحز لمغرب
 دود وسمان وبيان ونهرس وناس وجبار وجلد مغرب